بلغة السالك لأقرب المسالك

لا الكثيرين مما لا تجري العادة به أي فإنه لا يتولاه بنفسه فإذا عمله بنفسه وادعى أنه عمله ليرجع بأجرته قضى له بالأجرة فإن خالفه رب المال وقال بل عملته تبرعا منك صدق العامل بيمين على أحد القولين قوله وإن اشترى إنسان سلعة إلخ حاصله أن المسائل التي تؤخذ من المتن والشرح في هذا المبحث خمس الأولى أن يشتري السلعة لنفسه بثمن معلوم ثم يأتي غيره فيخبره بها ويطلب منه الثمن على وجه القراض فقرض فاسد والربح للعامل والخسر عليه النانية أن يشتريها ويسأل غيره قراضا من غير أن يخبره بشرائها فيجوز ويكون قراضا على ما دخلا عليه الثالثة ان يذهب قبل شرائها فيقول ادفع لي فقد وجدت رخيصا والربح بيننا فهذه فاسدة وفيها للعامل أجرة المثل الخامسة أن بعيرا بكذا فادفع لي ثمنه والربح بيننا فهذه فاسدة وفيها للعامل أجرة المثل الخامسة أن يسمى البائع بأن يقول وجدت فلانا يبيع بعيرا فأعطي ثمنه قراضا فهي فاسدة أيضا وفيها قراض المثل في الربح وأجرة تولي الشراء قوله لأنه لم يقع على وجه معروف علة لقوله فيجب رده فورا ولا يعمل فيه بعادة القرض لأن بقاءه كالربا قوله له أجرة تولي الشراء أو قراض المثل أي فتكون من جملة المسائل العشر المتقدمة قوله فله أجر المثل أي وتضم للمسائل